

((اعلان تبليغ بالصحف))

قرار عن المحكمة الشرعية العاشرة بدمشق

طالب التبليغ: : غفران سعد الدين بنت محمود والدتها مها - تولد جبالتا الخشب ١٩٩٣/١/٩ -

المطلوب تبليغه: : مهدي السلوم بن رضوان والدته رويده - تولد دمشق ١٩٨٦/١/١٩

خلاصة الحكم المطلوب تبليغه: : لقد صدر عن هذه المحكمة القرار رقم ٨٥٥/ في الدعوى رقم أساس

٥٣٥٩ بتاريخ ٢٠٢٥/٦/١٥ والمتضمن :

- ١ - تثبيت عقد الزواج الشرعي الجاري بين الطرفين المتداعيين بتاريخ ٢٠١٩/٨/١ في جديدة الفضل على مهر معجله خمسمائة الف ليرة سورية مقبوضة ومؤجله مليون وخمسمائة الف ليرة سورية باقية بذمة الزوج، وتسجيل واقعة الزواج على قيد الطرفين في السجل المدني المختص اصولاً.
- ٣ - تثبيت الطلاق الواقع من المدعى عليه على المدعية بتاريخ ٢٠٢٤/٥/٢٨ في لبنان، واعتباره طلاقاً واحدة بائنة لا يحلان لبعضهما الا بعقد ومهر جديدين.
- ٤ - عدم البحث بالعدة الشرعية لانقضاء مدتها.
- ٥ - تثبيت اقرار المدعية بقبضها لكامل حقوقها الزوجية.
- ٦ - تسجيل واقعة الطلاق على قيد الطرفين في السجل المدني المختص اصولاً.
- ٧ - تضمين الجهة المدعى عليها الرسوم والمصاريف وسبعة الاف ليرة سورية بدل اتعاب المحاماة.

حكماً وجاهياً بحق الجهة المدعية وبمثابة الوجاهي بحق المدعى عليه صدر وافهم علناً وفقاً للاصول بتاريخ ١٩/ ذي الحجة/ ١٤٤٦ هجري الموافق ل ٢٠٢٥/٦/١٥ م قابلاً للطعن بطريق النقض.

ونظراً لتعذر تبليغ المطلوب تبليغه بسبب جهالة العنوان والإقامة وعملاً بأحكام المادة ٢٧ من القانون ١ لعام

٢٠١٦ فقد جرى تبليغك بالصحف

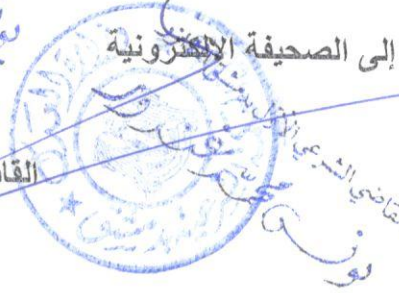
وإذا لم يسلك طرق الطعن خلال المدة القانونية يصبح الحكم مبرماً صالحاً للتنفيذ

دمشق في ٢٦ / ٨ / ٢٠٢٥ م



القاضي

القاضي



القاضي

إلى الصحيفة الإلكترونية

المساعد

المساعد